لاضرورة تدعوا اليه هاهنا اي لان ما ذكر شاذ ولا ينبغي ان يحمل القران علي الشاذ انتهت
او مستانف هذا هو الظاهر اي فليست الواو نحو ويعلمكم الله للعطف والا لزم عطف
الاخبار علي الانشا كما صرح به ابن هشام وكرر لفظ الجلالة في الجمل الثلاثة لادخال
الروع وتربية المهابة وللتنبيه علي استقلال كل منها بمعني علي حياله فان الاولي حث علي
التقوي والثانية وعد بالانعام بالتعليم والثالثة تعظيم لشانه تعالي اه كرخي
والله بكل شيء عليم هذه اية الدين وقد حث الله سبحانه وتعالي فيها علي الاحتياط في
الاموال لكونها سببا لمصالح المعاش والمعاد قال القفال رحمه الله تعالي ويدل علي ذلك
ان الفاظ القران جارية في الاكثر علي الاختصار وفي هذه الاية بسط شديد
الا تري انه قال اذا تداينتم بدين الي اجل مسمي فاكتبوه ثم قال ثانيا وليكتب
بينكم كاتب بالعدل ثم قال ثالثا ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه الله فكان هذا
كالتكرار لقوله وليكتب بينكم بالعدل لان العدل هو ما علمه الله ثم قال
رابعا فليكتب وهذا اعادة للامر الاول ثم قال خامسا وليملل الذي عليه
الحق لانه الكاتب بالعدل انما يكتب ما يملي عليه ثم قال سادسا وليتق الله
ربه وهذا تاكيد ثم قال سابعا ولا يبخس منه شيئا وهذا كالمستفاد من قوله
وليتق الله ربه ثم قال ثامنا ولا تساموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الي اجله وهو
ايضا تاكيد لما مضي ثم قال تاسعا ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادني
الا ترتابوا فذكر هذه الفوايد الثلاثة لتلك التاكيدات السالفة وكل ذلك
يدل علي المبالغة في التوصية بحفظ المال الحلال وصونه عن الهلاك ليتمكن
الانسان بواسطته من الانفاق في سبيل الله والاعراض عن مساخطه من
الربا وغيره والمواظبة علي تقوي الله اه خطيب   وان كنتم علي سفر علي
بمعني في كما يشير له قول الشارح اي مسافرين اه شيخنا وعبارة الشهاب
قوله اي مسافرين فيه اشارة الي ان علي استعارة تبعية شبه تمكنهم من السفر
بتمكن الراكب من مركوبه انتهت   ولم تجدوا كاتبا في هذه الجملة ثلاثة اوجه
احدها انها عطف علي فعل الشرط اي وان كنتم لم تجدوا فتكون في محل جزم
تقديرا والثاني ان تكون معطوفة علي خبر كان اي وان كنتم لم تجدوا كاتبا والثالث
ان تكون الواو للحال والجملة بعدها نصب علي الحال وهي علي هذين الوجهين الاخيرين
في محل نصب اه سمين وانما تعرض لفقد الشاهد لانه يوجد في السفر كثيرا

بخلاف

بخلاف الكاتب فيقل وجوده فيه تامل   جمع رهن اي علي كل من القراتين وهو بمعني
مرهون بدليل قوله مقبوضة ويصح ان يراد المصدر الذي هو العقد فيكون المراد
مقبوضة متعلقاتها   وبينت السنة الخ فالسنة مقررة لمفهوم الاية وقوله
بما ذكر اي من السفر وعدم وجدان الكاتب اه شيخنا   ووجود الكاتب اي وحال
وجود الكاتب   اشتراط القبض في الرهن الخ اشتراط القبض انما هو للزوم ومن الجهة
وجوازه وقوله والاكتفا به من المرتهن يفيد وجها افاده هذا الاكتفاء ان مقبوضة
اسم مفعول ماخوذ من القبض وهو من فعل المرتهن فيفيد الاكتفاء بفعله
وان لم يحصل من الراهن اقباض لكن لابد من اذنه للمرتهن في القبض فان لم ياذن له لم يصح
القبض وعبارة المنهج ولا يلزم الا بقبضه باذن او اقباض ممن يصح عقده انتهت
فلم يرتهنه اي لم ياخذ منه رهنا اكتفا بامانته وسهولة الاخذ منه وتحسينا للظن
به وكذا يقال فيما اذا ائتمنه فلم يشهد عليه ولم يكتب عليه فيقال فليؤد الذي ائتمن
امانته   الذي اؤتمن اذا وقف علي الذي وابتدي بما بعده يقال اوتمن
بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة وذلك لان اصله اؤتمن مثل اقتدر بهمزتين الاولي
للوصل والثانية فا الكلمة فوقعت الثانية ساكنة بعد اخري مضمومة فوجب قلب
الثانية واوا علي القاعدة في اجتماع الهمزتين واما في الدرج فتحذف همزة الوصل
التي هي الاولي وتعود الثانية ساكنة حالها لزوال المقتضي لقلبها واوا اه من
السمين   اي المدين وانما سمي امينا لتعيينه طريقا للاعلام باليمين والاقرار به
لعدم توثق الداين عليه فقد ائتمنه عليه وفوض الامر الي امانته وسمي الدين
امانة لائتمان الداين المدين عليه حيث لم يرتهن عليه   وليتق الله ربه
فيه مبالغات من حيث الاتيان بصيغة الامر الظاهرة في الوجوب والجمع
بين لفظ الله والرب وذكره عقب الامر باداء الدين وفيه من التحذير
والتخويف ما لا يخفي اه من ابي السعود   في ادايه اي وفاء الحق عند حلول
الاجل من غير مماطلة ولا جحود بل يعامله المعاملة الحسنة كما احسن ظنه فيه
اه خازن   ولا تكتموا الشهادة خطاب للشهود والمديونين وشهادة المديونين
علي انفسهم اقرارهم واعترافهم بالدين اه كرخي   فانه اثم قلبه الضمير عايد
علي من واثم خبر ان وقلبه فاعل به ويصح ان يكون الضمير للشان واثم خبر مقدم
الضمير للشان لا يتعين علي هذا الاعراب ان يكون للشان بل يجوز عوده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)